



هيئة الاتصالات والفضاء والتقنية
Communications, Space &
Technology Commission

تنظيمات الترخيص المخفف للطيف الترددي

RS43

الإصدار الأول

أغسطس ٢٠٢٤ م

www.cst.gov.sa

جدول ضبط النسخ

النسخة	تاريخ الإصدار
تنظيمات الترخيص المخفف للطيف الترددي RS43 الإصدار الاول	أغسطس ٢٠٢٤ م

جدول المحتويات

٤	١. مقدمة
٤	٢. التعريفات
٥	٣. نطاق تطبيق الوثيقة التنظيمية
٥	٤. آلية الترخيص المخفف
٥	٥. تحديد النطاقات الترددية للترخيص المخفف
٦	٦. الحقوق والالتزامات
٦	٧. أولوية استخدام الترددات
٦	٨. مدة الترخيص
٦	٩. إجراءات ومتطلبات الحصول على الترخيص
٧	١٠. معالجة التداخلات اللاسلكية الضارة
٧	١١. المقابلات المالية
٧	١٢. إعادة توزيع النطاقات الترددية للترخيص المخفف
٧	١٣. الأحكام العامة

١- مقدمة

بناءً على نظام الاتصالات وتقنية المعلومات الصادر بالمرسوم الملكي ذي الرقم (١٠٦/م) والتاريخ ١٤٤٣/١١/٢ هـ، ولأئحته التنفيذية (اللائحة). وبناءً على المهام التنظيمية المسندة إلى الهيئة بموجب تنظيم الهيئة (التنظيم)، وحرصاً على تحقيق الكفاءة في استخدام الطيف الترددي، وتحفيز التقنيات اللاسلكية الناشئة، وإيجاد بيئة تنافسية وعادلة، وتحقيق الشفافية والوضوح في إدارة الطيف الترددي في المملكة العربية السعودية؛ فقد أصدرت الهيئة هذه الوثيقة المتضمنة تنظيمات الترخيص المخفف للطيف الترددي.

يعد الترخيص المخفف أحد أساليب ترخيص الطيف الترددي التي تعتمد على مشاركة استخدام الترددات بين عدد محدد من المستفيدين وفق شروط تنظيمية وفنية مخففة يجعلها تقع بين الترخيص الحصري للترددات والاستخدامات المعفاة من ترخيص الترددات. ويهدف هذا الأسلوب لرفع كفاءة الطيف الترددي وإتاحة الفرصة لمختلف التطبيقات الراديوية للتعايش في النطاقات الترددية نفسها، مع ضمان حماية الاستخدامات الحالية في تلك النطاقات. ويمكن تلخيص الأهداف والمبادئ العامة للترخيص المخفف فيما يلي:

- تحقيق الكفاءة الفنية والاقتصادية لاستخدام الطيف الترددي.
- تبني الحلول الحديثة لترخيص استخدام الطيف الترددي من خلال الوصول الديناميكي للطيف الترددي وتحليل البيانات.
- دعم مشاركة الطيف الترددي وتحليل فرص التعايش بين الخدمات الراديوية وتطبيقاتها.
- تبني التقنيات اللاسلكية الناشئة والحديثة.

٢- التعريفات

إن الكلمات والعبارات التي تم تعريفها في نظام الاتصالات وتقنية المعلومات ولأئحته التنفيذية والوثائق التنظيمية ذات العلاقة، سيكون لها المعنى نفسه عند استخدامها في هذه الوثيقة، كما سيكون للكلمات والتعابير التالية المعاني المقترنة بها؛ ما لم يقتض السياق خلاف ذلك:

- ١-٢ "الترخيص المخفف": إتاحة الوصول المشترك للطيف الترددي بموجب ترخيص يمنح لعدد محدد من المستفيدين وفق شروط تنظيمية وفنية مخففة.
- ٢-٢ "المستفيدون": أي جهة أو كيان حاصل على الترخيص المخفف.
- ٣-٢ "المستخدم الرئيسي": هو المستخدم المرخص له استخدام الطيف الترددي حصرياً بشكل أولي وفق ما تحدده الخطة الوطنية للطيف الترددي.
- ٤-٢ "الوصول الديناميكي للطيف الترددي": إتاحة الوصول التلقائي للطيف الترددي - بموجب ترخيص أو عبر توفير ترددات معينة معفاة من الترخيص

٣- نطاق تطبيق الوثيقة التنظيمية

تنطبق هذه الوثيقة التنظيمية على المستفيدين من الترخيص المخفف، وفق ما تحدده الملاحق ذات العلاقة للنطاقات الترددية للتراخيص المخففة وأقسام الأهلية التابعة لها.

٤- آلية الترخيص المخفف

- ١-٤ تصدر الهيئة التراخيص المخففة للمستخدمين بعد تقديم طلب الحصول على الترخيص أو عبر إتاحة الوصول الديناميكي للطيف الترددي من خلال الأنظمة التقنية، حيث تعتمد هذه الأنظمة في أدائها على استخدام معلومات السجل الوطني للطيف الترددي أو جزء منها؛ والتحليلات المتقدمة للبيانات؛ ومجسمات الاستشعار في الأجهزة اللاسلكية.
- ٢-٤ تتيح الهيئة الوصول الديناميكي للطيف الترددي متى ما أمكن ذلك، بهدف تسريع إجراءات الترخيص ورفع كفاءة استخدام الطيف الترددي ومرونة استخدامه، وللهيئة في سبيل ذلك تبني حلول خدمات الوصول الديناميكي للطيف الترددي.
- ٣-٤ تضع الهيئة الأحكام والشروط والمتطلبات الخاصة بتقديم خدمات الوصول الديناميكي للطيف الترددي.
- ٤-٤ على الجهات ذات العلاقة الراغبة بتقديم خدمات الوصول الديناميكي للطيف الترددي التسجيل لدى الهيئة والحصول على موافقتها على تقديم تلك الخدمات.

٥- تحديد النطاقات الترددية للترخيص المخفف

- ١-٥ تقوم الهيئة بإضافة النطاقات الترددية للترخيص المخفف لكل نطاق على حدة، ويتم تضمين كل نطاق ترددي في ملاحق الترخيص المخفف المتضمنة الشروط الفنية والتنظيمية التي تتناسب مع النطاق الترددي وحالات استخدامه. ولا يتعارض ذلك مع التنظيمات الواردة في هذه الوثيقة.
- ٢-٥ ستقوم الهيئة بالخطوات التالية قبل إضافة أي نطاق ترددي للترخيص المخفف:
 - ١-٢-٥ تحليل الأثر التنظيمي والفني.
 - ٢-٢-٥ مراجعة الاستخدامات الحالية في النطاق والاستخدامات المستهدفة.
 - ٣-٢-٥ دراسة التعايش بين تطبيقات الترخيص المخفف والاستخدامات الحالية في النطاق.
 - ٤-٢-٥ دراسة مدى إمكانية الحد من توسع الاستخدامات الحالية؛ لتمكين تطبيقات الترخيص المخفف.
 - ٥-٢-٥ تحديد الشروط الفنية والتنظيمية؛ لضمان التعايش بين مختلف التطبيقات في النطاق.
 - ٦-٢-٥ دراسة حلول الوصول الديناميكي للطيف الترددي ومتطلبات البنية التحتية لقواعد البيانات الذكية.
 - ٧-٢-٥ دراسة المقارنة المعيارية لأبرز الممارسات الدولية واحتياجات المستخدمين بالملكة.

٦- الحقوق والالتزامات

١-٦ يجب على المستخدمين من الترخيص المخفف الالتزام والامتثال بالأحكام الواردة في:

١-١-٦ تنظيمات الترخيص المخفف للطيف الترددي.

٢-١-٦ ملاحق الترخيص المخفف.

٣-١-٦ القرارات التنظيمية الصادرة عن الهيئة.

٧- أولوية استخدام الترددات

١-٧ تتيح الهيئة الوصول للنطاقات المستهدفة بالترخيص المخفف للمستخدمين منه، وللهيئة إتاحة الوصول لهذه النطاقات

للمستخدمين الرئيسيين أو للاستخدامات المعفاة من ترخيص الترددات.

٢-٧ على المستخدمين من الترخيص المخفف عدم التسبب بالتداخلات اللاسلكية الضارة على المستخدمين الرئيسيين في النطاقات

الترددية المحددة للترخيص المخفف أو المجاورة لها، ويجب على أي مستفيد من الترخيص المخفف إيقاف عمل الأجهزة

اللاسلكية في حال ثبت وجود تداخلات لاسلكية ضارة على المستخدمين الرئيسيين.

٣-٧ على المستخدمين من الترخيص المخفف الالتزام بمعايير الحماية اللازمة لضمان التعايش بين المستخدمين من الترخيص المخفف

والمستخدمين الرئيسيين الموضحين في ملاحق الترخيص المخفف، كما تشتمل تلك المعايير على سبل التعايش بين

المستخدمين من الترخيص المخفف من خلال الشروط الفنية أو وسائل أخرى يتم تحديدها في تلك الملاحق.

٨- مدة الترخيص

تتبع الهيئة طبيعة الاستخدامات الفنية ومتطلبات المستخدمين من الترخيص المخفف عند تحديد مدة الترخيص المخفف، وتحدد الهيئة

مدة الترخيص لكل خدمة في ملاحق الترخيص المخفف.

٩- إجراءات ومتطلبات الحصول على الترخيص

١-٩ يجب على الراغبين في الحصول على الترخيص المخفف التقدم بطلب ترخيص من الهيئة وتسجيل معلومات الاستخدام قبل

البدء بأي عملية بث أو استخدام للمحطات اللاسلكية، ويكون ذلك عن طريق ما تحدده ملاحق الترخيص المخفف من إجراءات

للحصول على الرخصة المخففة بما يتناسب مع النطاق الترددي المحدد. ويجب على طالبي الترخيص المخفف تقديم

المعلومات الفنية -وأى معلومات أخرى تطلبها الهيئة- من أجل استكمال إجراءات الحصول على الترخيص.

٢-٩ يجب على الراغبين في تعديل الشروط الفنية للترخيص المخفف الصادر لهم -قبل البدء بأي عملية بث أو استخدام للمحطات

اللاسلكية- الحصول على موافقة الهيئة، أو بحسب ما تحدده ملاحق الترخيص المخفف من إجراءات تعديل رخصة الترخيص

المخفف أو إلغائها.

١٠- معالجة التداخلات اللاسلكية الضارة

في حال رصد تداخلات لاسلكية ضارة على المستخدمين الرئيسيين صادرة من مستخدمي الترخيص المخفف؛ فيجب على المستخدمين من الترخيص المخفف معالجة تلك التداخلات اللاسلكية الضارة بالتنسيق مع الهيئة. وقد يستدعي ذلك تعديل النطاق الترددي او المواصفات الفنية من قبل المستخدمين من الترخيص المخفف.

١١- المقابلات المالية

تحدد الهيئة المقابلات المالية للترخيص المخفف بموجب نظام الاتصالات وتقنية المعلومات والأنظمة واللوائح ذات العلاقة، وتوضح ملاحق الترخيص المخفف آلية احتساب المقابل المالي لكل نطاق ترددي.

١٢- إعادة توزيع النطاقات الترددية للترخيص المخفف

وفقا للتطورات التقنية وأفضل الممارسات الدولية؛ قد تقوم الهيئة -وفقا لتقديرها- بإعادة توزيع النطاقات الترددية للترخيص المخفف، وذلك للحد من التداخلات اللاسلكية الضارة، أو لتحقيق الاستخدام الأمثل للطيف الترددي، أو المواءمة مع الالتزامات الدولية، أو لتلبية الاحتياجات الوطنية من الطيف الترددي. كما ستقوم الهيئة حينها بإشعار المستخدمين من الترخيص المخفف، وتحديد مدة زمنية -وفق تقدير الهيئة- لتصحيح استخداماتهم، واقتراح ترددات بديلة إن أمكن ذلك.

١٣- الأحكام العامة

١-١٣ في حال رصد أي استخدام مخالف لهذه التنظيمات أو ملاحظتها؛ ستقوم الهيئة باتخاذ الإجراءات النظامية اللازمة لمعالجة الاستخدام المخالف.

٢-١٣ تخضع هذه الوثيقة إلى مراجعة الهيئة دوريا، ويتم تحديثها تبعا لما تراه مناسبا وفقا لأنظمتها.



هيئة الاتصالات والفضاء والتقنية
Communications, Space &
Technology Commission